

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٥٣٩ لسنة ٢٠٠٦

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على المادة رقم (٢٥) من القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها ؛
وعلى مذكرة مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٢ الجاري بشأن سلمى بنت عبد الله بن فرج بن حسن - الجنسية سعودية - مواليد ٢٠/٢/١٩٨٨ :

قرر:

مادة أولى - تبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالمصالح العام سلمى بنت عبد الله بن فرج ابن حسن - سعودية الجنسية .

مادة ثانية - على مدير مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

تحريراً في ٢٣/٨/٢٠٠٦

وزير الداخلية

حبيب العادلي